

حكم راتب الموظف هل تجب فيه الزكاة ومتى؟ الشيخ عبد الله

الغديان

عبدالله الغديان

حكم راتب الموظف هل يجب فيه الزكاة ومتى الجواب ان الموظف اذا صرف راتبه قبل ان يحول عليه الحول لمصالحه الشرعية من

مأكل وملبس واجرة سكن ونفقة على زوجته وعلى اولاده - 00:00:00

فلا زكاة فيه واذا حال عليه الحول فانه يخرج زكاته وهي ربع العشر اما اذا كان الموظف تاجرا واذا استلمه اضافته الى تجارته حينئذ

يكون حكمه هذه التجارة ويجعل له - 00:00:29

وقتا معيننا من كل سنة يخرج فيه الزكاة فمثلا يجعل رمضان وقتا محددًا يخرج فيه الزكاة وبالله التوفيق - 00:01:03